

محضر اجتماع مجلس إدارة
شركة الدولية للصناعات الطبية (إيكمي)
- ش.م.م.
رقم ١ لسنة ٢٠١٩
بتاريخ ٢٧/١/٢٠١٩

إنه في يوم الأحد الموافق ٢٧ يناير ٢٠١٩ عقد اجتماع مجلس إدارة الشركة الدولية للصناعات الطبية (إيكمي) - شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ولائحته التنفيذية وذلك في الساعة الثالثة عصراً.

الإجراءات

- بناءً على الدعوة الموجهة من الأستاذ / هشام فوزي عز الدين رئيس مجلس إدارة الشركة إلى جميع السادة أعضاء مجلس الإدارة وذلك إلى:

١. النظر في على مقترح تعديل المادة ٣ من النظام الأساسي في ضوء الدراسة المعدة من إدارة الشركة والمعتمدة من رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٢/١/٢٠١٩ .
٢. النظر في اعتماد نموذج تقرير الإفصاح بغرض السير في إجراءات تعديل غرض الشركة طبقاً لأحكام المادة رقم ٤٨ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية من البورصة المصرية .
٣. النظر في تفويض رئيس مجلس الإدارة في إجراء جميع التعديلات التي تطلبها الجهات الإدارية على تقرير الإفصاح.
٤. النظر على مقترح تعديل المادة ٢١ من النظام الأساسي للشركة بإضافة التمثيل النسبي والتصويت التراكمي طبقاً لقرارات مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٥٤) لسنة ٢٠١٨ .
٥. النظر على مقترح تعديل المادة ٤٦ من النظام الأساسي للشركة .
٦. النظر في تفويض السيد رئيس مجلس الإدارة بتوجيه دعوة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية وذلك بعد الموافقة على نشر تقرير الإفصاح .

- تم عقد الاجتماع بمقر الشركة بالعنوان القطعة رقم ٦٤ - المنطقة الصناعية - ابورواش - محافظة الجيزة.
حضر الاجتماع كل من السادة:

- | | |
|------------------------------------|--------------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب . | الأستاذ/ هشام فوزي عز الدين |
| عضو مجلس الإدارة | الدكتور / سامح السيد اسماعيل |
| عضو مجلس الإدارة | الأستاذ/ محمد محمود عبد المحسن |
| عضو مجلس إدارة مستقل. | الدكتور/ وليد فؤاد الحوشى |
| عضو مجلس إدارة مستقل. | المهندس/ طارق أحمد حسن غيتة |

رأس الاجتماع الأستاذ/ هشام فوزي عز الدين رئيس مجلس الإدارة وقام سيادته بترشيح:
- الاستاذة / مروة محمد منير أميناً لسرا الاجتماع .
وقد وافق الجميع بالإجماع على هذا الترشيح .

وفي ضوء توافر كافة الشروط القانونية لصحة الاجتماع وإكمال النصاب القانوني للحضور طبقاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، ولائحته التنفيذية.



أعلن السيد / رئيس الأجمع صحة انعقاد الجلسة وقانونيتها حيث تم النظر في جدول الأعمال وبعد المناقشات والردود وافق الجميع على القرارات الآتية :

القرار الاول

تمت الموافقة والتصديق بالإجماع على مقترح تعديل المادة ٣ من النظام الاساسى فى ضوء الدراسة المعدة من إدارة الشركة والمعتمدة من رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/ ١/٢٢ لتكون كالتالى :

المادة ٣ قبل التعديل

- ١- إقامة وتشغيل مصنع لتصنيع وتعبئة الخيوط الجراحية و سنون الابر وكافة المستلزمات الطبية .
 - ٢- إقامة وتشغيل مصانع الأدوية والمستلزمات الطبية ومستحضرات التجميل والمكملات الغذائية بكافة أنواعها.
 - ٣- التجارة العامة والتصدير.
 - ٤- تسويق وتوزيع والبيع لكافة المنتجات والسلع والاجهزة والمعدات والخدمات.
 - ٥- إدارة المشروعات(فيما عدا الفندقية) وتقديم المشورة الفنية(فيما عدا الاستشارات القانونية) وعمل دراسات الجدوى والدراسات التسويقية.
- وعلى الشركة الحصول على كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها.

المادة ٣ بعد التعديل

- ١- إقامة وتشغيل مصنع لتصنيع وتعبئة الخيوط الجراحية و سنون الابر وكافة المستلزمات الطبية .
 - ٢- إقامة وتشغيل مصانع الأدوية والمستلزمات الطبية ومستحضرات التجميل والمكملات الغذائية بكافة أنواعها.
 - ٣- التجارة العامة والتصدير والاستيراد والتوكيلات التجارية.
 - ٤- تسويق وتوزيع والبيع لكافة المنتجات والسلع والاجهزة والمعدات والخدمات.
 - ٥- إدارة المشروعات(فيما عدا الفندقية) وتقديم المشورة الفنية(فيما عدا الاستشارات القانونية) وعمل دراسات الجدوى والدراسات التسويقية.
- وعلى الشركة الحصول على كافة التراخيص اللازمة لمباشرة نشاطها.
- ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التى تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التى قد تعاونها على تحقيق غرضها فى مصر أو فى الخارج كما يجوز لها أن تندمج فى الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحة التنفيذية.

القرار الثانى

الموافقة والتصديق بالإجماع على :
على ما جاء بنموذج تقرير الإفصاح بغرض السير فى إجراءات تعديل غرض الشركة (المادة ٣ من النظام الاساسى) طبقاً لاحكام المادة رقم ٤٨ من قواعد قيد وشطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية والعرض على الهيئة العامة للرقابة المالية لأخذ الموافقة للسير فى إجراءات التعديل.

القرار الثالث

الموافقة والتصديق بالإجماع على :
تفويض رئيس مجلس الإدارة فى إجراء جميع التعديلات التى تطلبها الجهات الإدارية على نموذج تقرير الإفصاح.



القرار الرابع .

الموافقة والتصديق بالاجماع على

تعديل المادة ٢١ من النظام الاساسى للشركة طبقا لما جاء بقرارات مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٣٠ بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وايضاً بحذف اسمهم ضمان العضوية لتكون كالتالى :

المادة ٢١ قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مؤلف من ثلاث اعضاء على الاقل ومن إحدى عشر أعضاء على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة العادية ويشترط فى كل منهم أن يكون مالكا لعدد أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن خمسة الاف جنية مصري ويلتزم عضو مجلس الادارة من المساهمين بإيداع أسهم ضمان العضوية أو شهاداتها أحد البنوك المعتمدة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انتخابه أو تعيينه وتبطل عضويته حتماً إذا لم يستوف هذا الإجراء فى المدة المحددة كذلك تبطل عضويته إن نقصت ملكيته لأسهم الشركة عن الحد الأدنى المنصوص عليه فى هذه المادة فى اى وقت من الأوقات ويجوز ضم عضوين على الأكثر ممن لايتوافر لديهم نصاب ملكية الأسهم بعدد الأعضاء يتناسب مع نسبة نصيبهم من راس المال .

واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عين المؤسسون أول مجلس إدارة من ثلاث أعضاء وهم :

الاسم	الجنسية	السن
أ/ هشام فوزى عز الدين صابر	مصرى	٤٣ سنة – رئيس مجلس الادارة
د/ ابراهيم احمد نديم	مصرى	٥٨ سنة – عضو مجلس الادارة
د/ رضا شفيق ميخائيل	مصرى	٥١ سنة – عضو مجلس ادارة

ولا يخل ذلك بحق الشخص الاعتبارى فى استبدال من يمثل فى المجلس على النحو المبين بالمادتين رقمى (٢٣٧، ٢٣٨) من اللانحة التنفيذية لقانون الشركات المساهمة.

المادة ٢١ بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مؤلف من ثلاث اعضاء على الاقل وستة أعضاء على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة العادية ويجوز ضم أى عدد من الاعضاء ذوى الخبرة الى مجلس الادارة الحالى . ويتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة باستخدام التصويت التراكمى بحيث يمنح كل مساهم عدداً من الأصوات مساويا لعدد الاسهم التى يملكها للتصويت بها فى اختيار أعضاء مجلس الادارة و للمساهم ان يمنح كل الاصوات التى يملكها إلى مرشح أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة كلما امكن ذلك .

إستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر تم تعيين مجلس الادارة من (٥) أعضاء وهم :

أ/ هشام فوزى عز الدين صابر	مصرى	٥٨ سنة – رئيس مجلس الادارة
د/ سامح السيد اسماعيل	مصرى	٤٥ سنة – عضو مجلس الادارة
أ/ محمد محمود عبد المحسن	مصرى	٤١ سنة – عضو مجلس ادارة
د.وليد فؤاد الحوشى	مصرى	٥٤ سنة – عضو مجلس مستقل
م/ طارق أحمد حسن غيتة	مصرى	٦٥ سنة – عضو مجلس مستقل



القرار الخامس

الموافقة والتصديق بالإجماع على :
على تعديل المادة ٤٦ من النظام الاساسى للشركة لتكون كالتالى:
المادة ٤٦ قبل التعديل :

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (٥٠%) من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى فى الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول و يجوز الأكتفاء بالدعوة فى الاجتماع الاول إذا حدد فيها الاجتماع الثانى ويعتبر الاجتماع صحيحاً أياً كان عدد الاسهم الممثلة فيه .

المادة ٤٦ بعد التعديل :

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون (٢٥%) من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى فى الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول و يجوز الأكتفاء بالدعوة فى الاجتماع الاول إذا حدد فيها الاجتماع الثانى ويعتبر الاجتماع صحيحاً أياً كان عدد الاسهم الممثلة فيه .

القرار السادس

الموافقة والتصديق بالإجماع على :

تفويض السيد رئيس مجلس الادارة بتوجيه دعوة لانعقاد الجمعية العامة غير العادية للسادة المساهمين وذلك بعد موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر تقرير الإفصاح والسير فى اجراءات تعديل المادة ٣ و ٢١ و ٤٦ من النظام الاساسى .

تمت الموافقة والتصديق بالإجماع على :

تفويض كلا من الاستاذ/ حماده بدرى أحمد و الاستاذ/ كريم على محمد و الاستاذة/ مروة محمد منير مجتمعين او منفردين فى اتخاذ الإجراءات اللازمة لاعتماد محضر مجلس الادارة لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ولهم فى ذلك كافة الصلاحيات من استلام وتسليم المستندات والتوقيع عن الشركة أمام الهيئة لانتهاى من اعتماد المحضر وتنفيذ قراراته واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات المجلس .
إنتهى الإجتماع فى تمام الساعة الرابعة على ما إتخذ من قرارات ،،،

إقرار

أقر انا / هشام فوزى عزالدين صابر – رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ورئيس الاجتماع باننى مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد بمحضر الاجتماع من بيانات ووقائع واجراءات انعقاد وذلك فى مواجهه الغير والمساهمين بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس الاجتماع
هشام فوزى صابر


ICMI
International Co.For Medical Industries



المصنع : مشروع ٧٥ فدان قطعة ٦٤ – المنطقة الصناعية ابو رواش ص.ب ٢١ كود ١٢٥٧٧ القرية الذكية